



بالتعاون مع



مركز العودة الفلسطيني
The Palestinian Return Centre

اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي
الواقع والآفاق

١٤-١٥ أبريل ٢٠١٢
فندق شيراتون الدوحة



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTER FOR STUDIES

قدمت هذه الورقة في ندوة "اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي:
الواقع والآفاق" بالدوحة - 14 و 15 أبريل / نيسان 2012

فلسطينيو العراق - دراسة حالة

محمد مشينش

عضو مجلس الإدارة ورئيس لجنة القدس في مركز العلاقات العربية التركية

بالتعاون مع



مركز العودة الفلسطيني
The Palestinian Return Centre

اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي الواقع والآفاق

١٤-١٥ أبريل ٢٠١٢

فندق شيراتون الدوحة



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTER FOR STUDIES

المقدمة



محمد مشينش

تعود أصول اللاجئين الفلسطينيين الذين لجئوا إلى العراق عام 1948 إلى قرى قضاء حيفا؛ إذ ينتمي غالبيتهم إلى قرى إجزم وجبع وعين غزال، وقد ساهمت هذه القرى بشكل فاعل في المقاومة الفلسطينية ضد الاحتلال البريطاني، وقد اتخذ القائد المجاهد يوسف أبو درة من إجزم مقراً له، واستمر دور هذه القرى في مقاومة العصابات الصهيونية مقاومة شديدة وعنيفة، ولم تسقط هذه القرى إلا بعد إعلان الهدنة الثانية، والتي استغلها الصهاينة هذا المرة وانقضوا بكل ما ملكوا من سلاح بري وجوي وبحري، واحتلوا هذه القرى في 1948/7/27 بعد أن اقتلع منها أهلها وفرغت من ساكنيها. ولأن الجيش العراقي آنذاك كان يساعدهم في العتاد؛ فقد انسحب أهالي هذه القرى إلى مناطق تواجد الجيش العراقي في جنين، والذي بدوره شكل فوج الكرم للرد على الفوج ويرسل الجميع إلى العراق بضيافة الحكومة العراقية حسب أوامر الملكة عالية، ولم توافق الأونروا على أن تشرف عليهم بحجة قلة عددهم (انظر الملحق رقم 1)، وبقي وضعهم القانوني خاضعاً لمزاجية السلطة الحاكمة، وما إن سقط النظام حتى انقض الحاقدون على اللاجئين الفلسطينيين؛ بحجة أنهم كانوا منعمين في زمن النظام السابق، على الرغم من أن بيوتهم التي يسكنونها عام 2003 هي نفسها التي زارها أحمد الحبوبي وزير العمل والشؤون الاجتماعية عام 1968، وشبهها بقبور يسكنها أحياء، وكتب تقريراً للحكومة العراقية آنذاك (انظر الملحق رقم 2)، أما المحتلون الأميركيون فقد وجدوا أمامهم مجموعة من الفلسطينيين هم أحد الأسباب الرئيسية لمأساتهم في فلسطين، وهم من تسبب في مأساتهم الجديدة.

الاحتلال الأميركي للعراق

كان متوقعاً من قوات الاحتلال الأميركي أن تهاجم اللاجئين الفلسطينيين منذ أيام الاحتلال الأولى، ولعل أبرز ملامح هذا الاستهداف هو مهاجمة اللاجئين بالطائرات وقتلهم واعتقالهم، على الرغم من أن القانون الدولي يوجب على قوات الاحتلال لبلد فيه لاجئين أن تؤمن لهم الحماية، وألا تعتقلهم ولا تحاكمهم إلا بشروط لم تتحقق في حالة اللاجئين في العراق، ناهيك عن واجباتها كفوات احتلال أن تؤمن لهم الحماية الكافية، حسب ما جاء في المادة (70) من اتفاقية جنيف الرابعة، وحسب ما جاء في الملحق الأول الإضافي لاتفاقية جنيف المادة (73)، عام 1977(1).

ولكن القوات الأميركية المحتلة تجاوزت هذا وقصفت المجمع السكني للاجئين الفلسطينيين في 2003/4/8؛ مما أدى إلى انهيار المدخل الأول للعمارة رقم (9)، وكذلك إلى حرق المدخل الأول للعمارة رقم (10)، كما أن رصاصات الاحتلال الأميركي قد أردت أربعة من الفلسطينيين يوم 2003/4/4، واثنين يوم 2003/4/9، ولم تسلم السفارة الفلسطينية من القصف والمداومة واعتقال القائم بالأعمال الفلسطيني، إضافة إلى طاقم السفارة الفلسطينية لمدة عام كامل، حدث هذا في الأيام الأولى للاحتلال، كما أن هذه القوات هاجمت مقر الهيئة الوطنية الفلسطينية (2) في نادي حيفا الرياضي يوم 2004/12/6، واعتقلت كل من كان موجوداً فيها ودمرت محتوياتها، ودمرت محتويات روضة للأطفال، إضافة إلى جمعية خاصة بالمرأة الفلسطينية، ولم تنته الانتهاكات الأميركية بحق الفلسطينيين في العراق حتى انتهى وجودهم من المدن العراقية في عام 2009، وقد ساهمت هذه القوات -سواء بشكل مباشر أو غير مباشر- في زيادة الاستهداف للفلسطينيين والموجه من قبل الميليشيات أو من قبل الحكومة العراقية، ووقفوا متفرجين على مجمع البلديات عندما هاجمته الميليشيات؛ على الرغم من أن القاعدة الأميركية لا تبعد سوى 300 متر فقط عن المجمع.

نظرة موضوعية

كان المتوقع أن ينعم الفلسطينيون في العراق بالخير من قبل الأطراف العراقية بعيداً عن نظرة الاحتلال الأميركي، فمكونات الشعب العراقي الثلاث الرئيسية تربطها علاقات جيدة مع الفلسطينيين؛ فالسنة يرتبطون بالارتباط المذهبي والعمق العربي، والشيعية يرتبطون بما يعلنون عنه من مواقف داعمة للقضية الفلسطينية، والأكراد كانوا وما زالوا يعتبرون أن قضيتنا

بالتعاون مع



مركز العودة الفلسطيني
The Palestinian Return Centre

اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي الواقع والآفاق

١٤-١٥ أبريل ٢٠١٢

فندق شيراتون الدوحة



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTER FOR STUDIES

وقضيتهم واحدة؛ ولكن المكون الشيعي (الحاكم) بالعموم وليس المطلق يعتبر أن الفلسطينيين أناساً غير مرغوب فيهم في العراق؛ لاعتبارات وافتراسات هم وضعوها لأنفسهم، ليس لها أساس من الصحة (منعمن، مخابرات صدام، تكفيريين، بعثيين)، تهمة جاهزة تُطلق على كل من يراد استهدافه في العراق.

البعد الطائفي والحكومي للاستهداف

الملاحم الطائفية لاستهداف الفلسطينيين في العراق كانت واضحة ومن منطلقات مختلفة؛ فمنها ما هو عقدي ومتوارث، وآخر متعلق بالنظرة الخاطئة للوجود الفلسطيني في العراق والمبنية على أعداد مبالغ فيها لهم وارتباطات موهومة بالنظام السابق، ومنها ما هو متعلق بمصالح شخصية للفئات الكارهة للوجود الفلسطيني.

ولكن الأبرز هو أن ما حصل لهم من حملات استهداف وتهجير ممنهجة ومنظمة لم تكن بعيدة عن توجهات الأحزاب الكبيرة في العراق والراغبة بإخلاء العراق من العرب وخصوصاً الفلسطينيين، كتوجه عام لديهم يتضح من ممارساتهم العملية، فلم يتردد القيادي البارز في المجلس الإسلامي الأعلى بيان جبر صولاغ عندما شغل منصب وزير الداخلية بأن يوجه الاتهام إلى الفلسطينيين في قضية مفبركة جرت عام 2005، والتي جرى على أثرها تصاعد استهداف الفلسطينيين تحت هذه الذريعة، والتي أثبتت زيفها وكذبها بعد أن أطلق سراح جميع المعتقلين في هذه القضية، كما لم تتردد الوزيرة سهيلة عبد جعفر وزيرة المهاجرين والمهجرين سابقاً بأن تطالب بطرد الفلسطينيين من العراق وترحيلهم إلى غزة على إثر انسحاب الكيان الصهيوني منها في عام 2005.

أما حزب الدعوة الحاكم فإن أقسى الهجمات وأشدّها على الفلسطينيين كانت وما زالت في فترة حكمهم؛ ابتداء من عام 2005 إلى الآن، وعلى الرغم من الخطاب المرتفع الذي تبناه المالكي في القمة العربية (23) في بغداد؛ بأنه لن يسكت عما يجري للفلسطينيين في الأراضي المحتلة، فإن الكثيرين كانوا ينظرون إلى خيم اللاجئين في الصحراء العراقية في مخيم الوليد الحدودي.

الحقيقة الدامغة تقول: إن اللاجئين الفلسطينيين قد استهدفوا في المناطق الشيعية، ولم يستهدفوا في المناطق السنية. أما الحقيقة الثانية فإن الحكومة العراقية لم تبادر بأي مبادرة تجاه تقديم الحماية للاجئين الفلسطينيين؛ بل بالعكس وجدنا منها تصعيداً باتجاه استمرار اعتقالهم ومضايقتهم لأجل دفعهم إلى مغادرة العراق، ولعل العدد المتبقي للاجئين هو ما يوضح هذه الحقيقة، ولم نجد أي مسؤول عراقي يتحدث عن هذه المحنة، (انظر الملحق 3).

ونحن نتكلم عن هذا البعد لا بد أن نقول: إن هناك من القيادات الشيعية من رفض ما يحصل للفلسطينيين، وطالب بإنصافهم، وأفتى بحرمة دمائهم، وعلى رأسهم التيار الخالصي بزعامة الشيخ جواد الخالصي، والسيد الصرخي وأنصاره، والسيد فضل الله رحمه الله.

وفي هذا السياق لا بد من سرد لبعض الممارسات الإجرامية ضد الفلسطينيين في العراق:

- ففي شهر تشرين الأول من عام 2004 كانت مجموعة من الفلسطينيين عاندين من عملهم في منطقة الصدرية في وسط بغداد، وهم من عائلة واحدة ويستقلون سيارة شخصية؛ إذ خرجت لهم مجموعة مسلحة بدأت بإطلاق النار عليهم مع صيحات بعبارات كلها شتم وتوعد للفلسطينيين لتقتل كل من كان في السيارة، وهم كل من (ظافر دواس امبدي، وغسان دواس امبدي، ورشاد امبدي، وحسن امبدي، وعلي مفلح)، ثم وعلى وقع خبر وفاة زوج ابنته وبنوبة قلبية فارق المهندس (عوض محمد النمر) الحياة متأثراً بما حصل؛ ليتم تشييع ست جنازات في يوم واحد، روى هذه الحادثة عم الشهداء؛ إذ كان يستقل سيارة ثانية خلف السيارة الأولى، ورأى هذا المشهد أمامه، ووصف الطريقة الاحترافية لهذه المجموعة المجرمة.
- أما (تمام محمد مرعي) فقد فقدت ابنتها (مهند)، وبدأت تبحث عنه ليرشدها على أحد الحسينيات في منطقة الزعفرانية، وقالوا لها: إن ابنها هناك. حصل هذا في 2006/6/27، وبدأت ترجع إلى هذا المكان علها تجد من يسمع صوتها، ورغم ما قيل لها من وعود فإن مكالمة جاءت تخبيرها أن تذهب لتسلم ابنها من الطب العدلي (المشرحة)، تأثرت وبكت هذه الأم التكلية، وذهب والد الشهيد وخاله ليستلموا الجثة، وما إن وضعوا الجنازة على السيارة حتى

بالتعاون مع



مركز العودة الفلسطيني
The Palestinian Return Centre

اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي الواقع والآفاق

١٤-١٥ أبريل ٢٠١٢

فندق شيراتون الدوحة



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTER FOR STUDIES

طوقتهم مجموعة من المسلحين أمام المستشفى، وذلك بعيداً عن نقطة التفتيش ببضعة أمتار لأترديهم جميعاً قتلى، ولتفقد تمام ابنها وزوجها وأخويها، وهم كل من (صلاح حسن، ومهند صلاح حسن، وعيسى وموسى محمد مرعي)، وتبقى الجثث دون أن يستلمها أحد، ولتدفن في مكان مجهول لا تعلمه (تمام).

• استخدام المتقارب الكهربائي والكهرباء وحامض الكبريتيك وتشويه الجثث وبيعها لذويها، كلها ممارسات عاشها اللاجئين الفلسطينيون في العراق، لا لذنوب اقترفوه سوى أنهم فلسطينيون.

• أما في عام 2012 وفي يوم 21 من شهر مارس/آذار فقد تم اختطاف اثنين من الفلسطينيين من قبل ملثمين يحملون معهم هويات وزارة الداخلية، واقتادواهما إلى مكان مجهول، أما في يوم 23 فقد تمت مداومة المجمع الفلسطيني بما يقرب من 500 عنصر أمن، وقاموا بتفتيش المجمع الفلسطيني للمرة الثانية خلال يومين، تفتيشاً لا يتوقف بعدر أو دون عذر، على الرغم من أن مجمع البلديات يقع وسط منطقة ذات تواجد أمني كثيف في دائرة لا يتجاوز قطرها (الكيلومترين)، وفيها المؤسسات الأمنية التالية: (مقر الفرقة الأولى شرطة وطنية اتحادية، مقر القيادة العامة لقوات الحدود، مقر اللواء الأول شرطة اتحادية، مكتب مكافحة الجريمة المنظمة، مكتب مكافحة الإرهاب، مركز شرطة الرشاد، مقر لحزب الدعوة الحاكم، حسينية الزهراء - مقر لأنصار التيار الصدري، إضافة إلى حراسات أمنية مشددة على مدخل المجمع ومخرجه، وكذلك المنطقة المحيطة به لوجود بيوت مسؤولين أمنيين كبار في المنطقة).

ويمكن أن نستعرض ما تعرض له الفلسطينيون من انتهاكات وفق الجدول التالي:

السنة	أميركية	حكومية	المليشيات	عرضية	المجموع
2003	20	—	1	4	25
2004	23	2	46	4	75
2005	14	88	246	8	356
2006	51	87	1588	13	1739
2007	40	200	1073	21	1344
2008	13	26	24	15	78
2009	4	9	2	4	19

يتضح من الجدول الانخفاض الحاد بعدد الانتهاكات ما بين عامي 2006 و2007 إلى عام 2008، والسبب وراء هذا الانخفاض الملحوظ هو:

(1) أولاً: الهجرة الجماعية للاجئين الفلسطينيين في عام 2007 وبأعداد كبيرة إلى المخيمات الصحراوية وإلى خارج العراق هرباً مما حصل لهم، وبالتالي فلم يعد هناك فلسطينيون ليستهدفوا، وتقول إحصائية اللجنة الدائمة لشؤون اللاجئين: إن عدد اللاجئين في نهاية عام 2009 كان 10600 فلسطيني فقط.

بالتعاون مع



مركز العودة الفلسطيني
The Palestinian Return Centre

اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي الواقِع والآفاق

١٤-١٥ أبريل ٢٠١٢

فندق شيراتون الدوحة



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTER FOR STUDIES

(2) ثانيًا: التغيير في أسلوب الاستهداف بعد تحقيق جزء كبير من الهدف الرئيسي في تهجيرهم؛ وذلك من خلال الاستهداف الأكثر تأثيرًا على نفسية اللاجئين وإرهابهم لدفعهم للهجرة، ويتضح هذا من خلال الأعداد الكبيرة للقوات الأمنية، التي تهاجم المجمع الفلسطيني وباسم القانون وبأساليب استعراضية مرعبة، وصار اللاجئين يعتقلون ويزجون في السجون تحت ذريعة الاشتباه بالإرهاب، وبمذكرات قبض رسمية يتم الاعتقال؛ وبالتالي فإن الاستهداف قل عدده وزاد تأثيره، استهداف دفع باللاجئين إلى أن يقبلوا بالصحراء وطنًا وبالخيمة مسكنًا هربًا مما يحصل لهم، وبالتالي تشكلت مخيمات اللجوء الصحراوية.. ستون عامًا إلى الوراء إلى الخيمة.

المخيمات الصحراوية

أولًا: مخيم رويشد

اندفعت أعداد من اللاجئين الفلسطينيين إلى الحدود العراقية الأردنية هربًا من الاستهداف والقتل بعد احتلال العراق مباشرة، وكان عددهم يقارب 700 شخص، وكان ذلك في يوم 1/5/2003، استقبلتهم الحكومة الأردنية في مخيم مخصص للاجئين العراقيين قرب مدينة رويشد 85 كم عن الحدود الأردنية، وألزمتهم بتوقيع تعهد بالعودة إلى العراق حال تحسن الظروف، وبمكرمة ملكية سمح لـ 400 لاجئ فلسطيني من المتزوجين بأرذنيات بالدخول إلى الأردن، وقد أغلق مخيم رويشد أواخر 2007 بعد أن عاد عشرات من اللاجئين إلى العراق، وتم إعادة توطين 280 شخصًا في كندا والبرازيل ونيوزلندا، وقد سلطت قناة الجزيرة الضوء على معاناة من ذهب منهم إلى البرازيل في فيلم وثائقي عنوانه: "فلسطينيون تحت خط الاستواء".

ثانيًا: مخيم الكرامة

اندفعت أعداد من اللاجئين أثناء الحرب وبعدها إلى الحدود العراقية الأردنية؛ لتجتاز الحد العراقي، وتبقى فترة من الزمن بين الحدين العراقي الأردني؛ ليتشكل مخيم الكرامة، وبقي حتى شهر يوليو/تموز من عام 2003 لتسمح لهم الحكومة الأردنية بالدخول والالتحاق بمخيم الرويشد.

ثالثًا: مخيم العودة

تشكل مخيم العودة ومخيم الرويشد في الوقت نفسه تقريبًا؛ ولكن الأضواء كانت مسلطة على مخيم العودة؛ لأنه كان في بغداد، بينما مخيم الرويشد كان داخل الأراضي الأردنية، حوى مخيم العودة 430 عائلة فلسطينية تم تهجيرهم من بيوتهم في بغداد، فاقاموا مخيمًا على أرض ملعب نادي حيفا الرياضي، وليعود منظر الخيام في حياة اللاجئين الفلسطينيين بعد هذا العمر الطويل، وقد أغلق المخيم في أوائل عام 2005 بعد أن قامت المفوضية العليا لشؤون اللاجئين (UNHCR) باستئجار وحدات سكنية بسيطة لهذه العوائل في بغداد، وتم إسكانهم فيها، وتشرف على عملية إسكان العوائل ومتابعة هذا المشروع وزارة المهاجرين والمهجرين.

رابعًا: مخيم الهول في الحسكة

في رمضان من عام 2005 توجهت مجموعة مكونة من 19 شخصًا من فلسطيني العراق إلى الحدود السورية، وتجاوزوا الحدود العراقية، وعسكروا بين الحدين العراقي السوري قريبًا من المنطقة السورية، وتدخلت حركة حماس عند الحكومة السورية ليسمح لهم بدخول الأراضي السورية، ولقيموا في مخيم الهول، وكان هذا الدخول هو إعادة فتح لمخيم الهول بعد أن تم إغلاقه؛ إذ سكنه لاجئون عراقيون إبان أحداث حرب الخليج، وفي يوم 9/5/2006 تم الحصول على موافقة من الحكومة السورية بوساطة من رئيس الوزراء الفلسطيني محمود الزهار لأجل السماح لـ 283 فلسطينيًا هاربًا من العراق بالدخول إلى الأراضي السورية، وليلتحقوا بمن سبقهم في مخيم الهول، (وهؤلاء هم من أقام مخيم طريبيل على الحدود الأردنية)، وقد تزايد عدد اللاجئين في هذا المخيم تبعًا لاستمرار استهداف اللاجئين الفلسطينيين وإلى يومنا هذا، رغم المحاولات التي تقوم بها المفوضية لأجل إغلاق المخيم.

بالتعاون مع



مركز العودة الفلسطيني
The Palestinian Return Centre

اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي الواقع والآفاق

١٤-١٥ أبريل ٢٠١٢

فندق شيراتون الدوحة



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTER FOR STUDIES

خامساً: مخيم طريبيل

في شهر أذار من عام 2006 توجهت مجموعة من 83 شخصاً هاربين من بطش الميليشيات إلى الحدود العراقية الأردنية، وقد سمح لهم بتجاوز الحدود العراقية؛ ليتم منعهم من قبل الحكومة الأردنية، وقد قامت السلطات الأردنية بإغلاق الحدود ليومين وأجبرت السلطات العراقية على إرجاعهم بالقوة إلى داخل الحدود العراقية، ولقيموا مخيم طريبيل، والذي انعدمت فيه الكرامة؛ حيث أسكن اللاجئين في خيام في مربع محاط بالأسلاك الشائكة مع جو من الحقد والكراهية من حرس الحدود، وقد أغلق هذا المخيم بعد أن تم السماح لهم بدخول الأراضي السورية كما ذكرنا في مخيم الهول.

سادساً: مخيم التنف

ما إن سمحت السلطات السورية بدخول دفعة من اللاجئين؛ حتى اندفعت مجموعة من العراقي هرباً من الموت والقتل والاستهداف؛ لتلتحق بالمجموعة التي دخلت، وقد نجحت إحدى هذه المجموعات في الدخول ليتم إيقاف الأخرى في المنطقة الواقعة بين الحدين العراقي والسوري، ليقام في حينه مخيم التنف، وكان هذا يوم 2006/5/14، وقد تزايد عدد اللاجئين في هذا المخيم نتيجة الدخول غير الرسمي للفلسطينيين إلى سوريا، وقد تم إغلاق المخيم في فبراير/شباط من عام 2010؛ وذلك بعد زيارة للوفد البرلماني الأوروبي إلى المخيم.

سابعاً: مخيم الوليد

أما الدفعات التي لم تستطع اللحاق بمن دخل إلى الأراضي السورية، ولم تتمكن من تجاوز الحد العراقي فقد أقاموا مخيماً في الجانب العراقي في مقر الجمارك سابقاً، وكان وضعهم مزرئاً ومتعباً جداً، وقد كان للعشائر في المنطقة الغربية دور كبير في مساندة هؤلاء اللاجئين، وما زال مخيم الوليد إلى الآن، وفيه 280 شخصاً يبحثون عن ملاذ آمن لهم.

المفوضية العليا لشؤون اللاجئين

لم يُسجَل اللاجئين الفلسطينيون كما هو معروف في سجلات الأونروا؛ لذلك فإن المفوضية العليا هي من تولى التعامل مع مشكلة اللاجئين في العراق، وبدأت العمل معهم مع تشكل مخيم العودة في بغداد، ثم إحصائهم في أيلول من عام 2003، وكان واضح من عمل المفوضية في البداية أنها تسعى لأجل إبقاء الفلسطينيين في العراق رغم ما يتعرضون له، من خلال المشاريع التي كانت تقوم بها في التجمعات الفلسطينية، ولكن لم يكن للمفوضية أي دور في حماية اللاجئين، وحتى الآن وعلى الرغم من الصيحات التي يطلقها اللاجئون بين الحين والآخر، وعلى الرغم من أن مكتب المفوضية يقع في مجمع البلديات؛ فإن هذا المكتب لم يصدر عنه أي فعل تجاه ما يحصل للاجئين في العراق، وخصوصاً في مجمع البلديات، أما بعد أن تشكلت المخيمات الصحراوية فقد كان دور المفوضية الرئيسي هو إعادة توطين اللاجئين في بلدان أخرى، إضافة إلى الدور الإغاثي، وكذلك الحال بالنسبة للساحات الأخرى التي لجأ إليها الفلسطينيون كما يحصل في سوريا أو ماليزيا أو الهند أو غيرها، مع وجود حالة خاصة في سوريا تتمثل في اشتراك الأونروا مع المفوضية في التعامل مع حالة فلسطيني العراق، ولكن دون أن تقوم الأونروا بتسجيلهم في سجلاتها، وهي تتعامل معهم على أنهم فلسطينيون ضيوف في ساحتها، تقدم لهم مساعدات وبالتعاون مع المفوضية التي تهدف إلى دمجهم في سوريا بوضع خاص أيضاً، أو ترحيلهم إلى بلد ثالث، وهذا الموضوع فيه تداخلات كثيرة وعدم وضوح في التعامل مع اللاجئين الفلسطينيين، أما عن الدول التي تم إعادة توطين اللاجئين فيها فهي كالتالي، وحسب المخيم:

مخيم رويشد

الأردن	البرازيل	كندا
286	107	56

بالتعاون مع



مركز العودة الفلسطيني
The Palestinian Return Centre

اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي الواقع والآفاق

١٤-١٥ أبريل ٢٠١٢
فندق شيراتون الدوحة



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTER FOR STUDIES

مخيم الهول

فرنسا	السويد	أستراليا	كندا
21	124	80	200

مخيم التنف

فرنسا	بلجيكا	فنلندا	بريطانيا	تشيلي	النرويج	إيطاليا	السويد
5	11	40	50	116	228	176	480

مخيم الوليد

النرويج	أميركا	السويد	الدنمارك	أيسلندا	بريطانيا	هولندا	فرنسا	البرازيل	الأردن
129	797	59	40	29	27	26	21	8	3

هذه الإحصائية حتى مارس/آذار من عام 2010، وبعد هذا التاريخ كانت وتيرة إعادة التوطين قد انخفضت بشكل ملحوظ، فيما عدا مخيم الوليد، الذي تم ترحيل أعداد كبيرة منه (500 شخص) إلى أميركا، مع بروز محاولات غير مبررة وغير إنسانية من المفوضية لأجل إنهاء المخيمات الصحراوية، حتى لو على حساب حياة اللاجئ، تتمثل في مطالبة اللاجئين بالعودة إلى بغداد، والتي ما زال من فيها من اللاجئين يعانون من الاستهداف، أو كما يحصل في سوريا في مخيم الهول، على الرغم من أن أعداد اللاجئين الفلسطينيين القادمين من العراق في سوريا تصل إلى 3000 نسمة، وعلى رغم أيضاً من عدم وجود صيغة قانونية للتعامل معهم سوى وجودهم في المخيم تحت مظلة المفوضية؛ فإن المفوضية مصرة على إغلاق المخيم.

كما أن هناك مجموعة من الفلسطينيين لا تشرف عليهم المفوضية، وهم في قبرص ويبلغ تعدادهم ما يقرب من 1500 شخص، يعانون -أيضاً- من سوء المعاملة وقلة الخدمات، ولم تستجب المفوضية إلى النداءات المتكررة من هذه المجموعة لأجل الإشراف عليهم ومتابعة أمورهم.

أما من بقي في العراق فلا تطرح المفوضية برنامجاً لإعادة توطينهم في بلد ثالث، ولا تقدم لهم خدمات، ولا تقوم بحمايتهم وفق ما تنص عليه القوانين الدولية.

مشاكل الشتات الجديد

حصل اللاجئون الفلسطينيون على الأمان بعد أن خرجوا من العراق، ولكن هناك أخطار من نوع آخر كانت بانتظارهم، خصوصاً أنهم انتقلوا وبشكل مفاجئ من حياة صحراوية متعبة وقاسية ومن اضطهاد ومطاردة واعتقال، إلى دول متقدمة تقنياً وحضارياً؛ وبالتالي برزت مشاكل منها:

• اختلاف الثقافات والعزلة وصعوبة الاندماج

وهذا ما عانى منه اللاجئون، وخصوصاً ممن لم يخضعوا لبرامج الاندماج، كما حصل مع من هم في البرازيل أو إيطاليا وحتى فرنسا، فبرغم هذه السنين التي قضوها، فإنهم ما زالوا غير مندمجين في المجتمع الذي وفدوا عليه.

بالتعاون مع



مركز العودة الفلسطيني
The Palestinian Return Centre

اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي الواقع والآفاق

١٤-١٥ أبريل ٢٠١٢

فندق شيراتون الدوحة



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTER FOR STUDIES

• تشتت العائلة الواحدة

لم يُراعَ مبدأ المحافظة على تماسك العائلة الواحدة في إعادة توطين اللاجئين؛ لذلك نجد عوائل قد تفرقت وتشتتت؛ منها ما هو في دولة واحدة، ولكن بمسافات متباعدة تصل إلى آلاف الكيلومترات، كما حصل مع العوائل في البرازيل وكندا، ومنها ما هو في دول مختلفة كما حصل في توطين نصف العائلة في بلد مثل السويد، والنصف الآخر في الدنمارك.

• إضعاف الارتباط بين الأبناء والآباء

وهذا يعود إلى طبيعة الثقافة الجديدة التي وفد إليها اللاجئون القادمون من ثقافة شرقية إسلامية، وقد حصل غير مرة أن يتم سحب الأولاد من أهاليهم تحت ذريعة سوء المعاملة، أو عدم القدرة على الرعاية، ناهيك عن مبدأ عزل من يبلغ الثامنة عشر من عمره ذكراً كان أم أنثى عن العائلة الأم، وتشجيع هذه الظاهرة بين العوائل الفلسطينية.

• تردي الوضع الاقتصادي

وهذا ملاحظ في جميع ساحات التواجد الفلسطيني في الشتات الجديد، وحتى المتواجدون في المنطقة العربية، وفيما عدا من لجأ أو تم توطينه في الدول الإسكندنافية -والذي يشعر اللاجئ فيها بالاستقرار ليس لأنه يعمل؛ بل لأنه مكفول في الضمان الاجتماعي- فإن وضعهم الاقتصادي صعب، وعلى سبيل المثال فإن من تم توطينه في أميركا، تم شرح الوضع له ونصيحته من قبل منظمة الهجرة العالمية (IOM) بأن جميع أفراد العائلة يجب أن يعملوا لأجل العيش بشكل طبيعي، والعمل بالنسبة للنساء يتركز في المطاعم والكازينوهات، وهذا يخالف العادات والتقاليد العربية الإسلامية.

• الاستهداف

لم يكن اللاجئون الفلسطينيون -حتى من هم في أوربا معقل الإنسانية كما يدعون- بعيدين عن الاستهداف وبطريقة بشعة، كما حصل مع حسن الشباكي، والذي قتل وتم تعليقه على شجرة في إيطاليا 2011/5/17، وكما حصل مع المهندس عبد السلام أبو خليفة في هولندا يوم 2011/4/28، والذي قتلته مجموعة من العنصريين.

آثار الاستهداف على من بقي من اللاجئين في العراق

(1) **على المستوى الاقتصادي:** هبط المستوى الاقتصادي للاجئين بشكل عام، خصوصاً العاملين في القطاع الخاص، والذي تأثر كثيراً نتيجة للاستهداف؛ كونه يحتك وبشكل مباشر مع المحيط الكاره الذي يعيش فيه، أما من يعمل في الأعمال الحكومية فمنهم من ترك العمل نتيجة المضايقات، ومنهم من له علاقات في مكان عمله استطاع من خلالها المحافظة على وضعه، ومعظم اللاجئين يعيشون على ما يرسله لهم أهاليهم من إعانات مالية من خارج العراق.

(2) **على المستوى التعليمي:** من المعروف أن الشعب الفلسطيني يحمل أعلى نسبة من المتعلمين، وخصوصاً في التعليم الجامعي، أما في حالة فلسطيني العراق فإن الوضع مختلف، فمعظم الطلاب ابتداء من المرحلة الابتدائية وإلى الجامعية قد انقطعوا عن الدراسة خلال سنوات الاستهداف الديموي: 2005، 2006، 2007، 2008، مما أدى إلى انخفاض المستوى التعليمي بين اللاجئين، إضافة إلى الوضع الاقتصادي المتردي، والذي دفع الكثيرين إلى ترك مقاعد الدراسة؛ كون ذويهم غير قادرين على تحمل نفقات الدراسة، إضافة إلى من ترك الدراسة لأجل إعانة أهله.

(3) **على المستوى الصحي:** الأثر الأبرز هو في الجانب النفسي؛ حيث يعاني كثير من اللاجئين من أمراض نفسية نتيجة ما مر عليهم من حالات قتل واعتقال ومداهمات ليلية؛ سببت لهم حالات توتر دائم، إضافة إلى أمراض نفسية أخرى، وكذلك وجود أمراض جلدية والتهابات وغيرها نتيجة تكسب الأوساخ وتجمع المياه الأسنة ومياه الأمطار، وخصوصاً في مجمع البلديات.

بالتعاون مع



مركز العودة الفلسطيني
The Palestinian Return Centre

اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي الواقع والآفاق

١٤-١٥ أبريل ٢٠١٢

فندق شيراتون الدوحة



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTER FOR STUDIES

(4) **على المستوى الاجتماعي:** فالعوائل تشتتت وتباعدت، ولم يبق في البيت سوى الأب والأم والصغار، بعد أن أخرجوا الشباب لأجل المحافظة عليهم من الاعتقال أو القتل أو الاضطهاد، وقد انخفض معدل العائلة الفلسطينية من 5 إلى 3 أفراد، ناهيك عن انخفاض في عدد الزيجات ومعدل الولادات نتيجة الشعور بعدم الاستقرار.

(5) **على المستوى الأمني:** وهذا الجانب مفقود بشكل كلي للاجئ الفلسطيني؛ كونه مستهدفاً من قبل أجهزة الدولة، والتي من المفروض أن تحميه، وفقدان الجانب الأمني في حياة اللاجئ له انعكاساته على جميع فعالياته.

إدارة شؤون اللاجئين الفلسطينيين في العراق

أولاً: وزارة الهجرة والمهجرين (3)

بموجب قانون الوزارة رقم 21 لسنة 2009 الفصل الأول المادة (2) الفقرة سادساً: ترعى هذه الوزارة اللاجئين الفلسطينيين الذين أجبروا على ترك ديارهم عام 1948، وأقاموا في العراق بصورة مشروعة، وتم قبول لجوئهم لغاية نفاذ هذا القانون. تحتفظ هذه الوزارة بكامل المعلومات التي كانت تحتفظ بها مديرية شؤون الفلسطينيين في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية قبل الاحتلال.

ثانياً: وزارة الداخلية - اللجنة الدائمة لشؤون اللاجئين

تشكلت هذه اللجنة وفق قانون اللاجئين السياسيين { رقم (51) لسنة 1971 المادة (5) الفقرة (1) } (4)، وقد قامت هذه اللجنة بإحصاء اللاجئين الفلسطينيين أواخر عام 2008 وبالتعاون مع المفوضية العليا لشؤون اللاجئين؛ لأجل منح اللاجئين هويات تعريفية، وهناك إشكال في تطبيق هذا القانون على اللاجئين وفي عمل اللجنة؛ فهي مخصصة للاجئين السياسيين، وحالة اللجوء الفلسطيني ليست حالة لجوء سياسي.

وقد قسمت هذه اللجنة الفلسطينيين إلى نوعين؛ القسم الأول هو من مُنح الهوية الحمراء، وهم من تم قبولهم كلاجئين وهم فلسطينيو 1948 أو من هم في حكمهم، أمّا القسم الثاني فقد منحوا الهويات الصفراء؛ وهم طالبو اللجوء، وهم الفئات الأخرى، وهؤلاء يجب أن يصدروا لأنفسهم إقامات تجدد سنوياً من مديرية الإقامة.

ثالثاً: وزارة الداخلية - مديرية الإقامة

وهي الجهة المسؤولة عن إثبات شرعية إقامة اللاجئين الفلسطينيين بكافة أنواعهم، كما أنها المسؤولة عن إصدار وثائق سفر اللاجئين، وهي المسؤولة عن إصدار هويات إقامة لمن هم من غير فلسطينيي 1948 أو من هم في حكمهم، وتتعامل هذه المديرية مع الفلسطينيين وفق التعليمات التي كانت متبعة قبل عام 2003:

- هذه المديرية لا تعترف باللجنة الدائمة ولا بالهوية التي تصدرها.
- تتعامل هذه المديرية مع وزارة المهجرين والمهاجرين، وتعتمد عليها لإثبات أن الفلسطيني مقيم من عام 1948.

رابعاً: منظمة التحرير الفلسطينية

للمنظمة تمثيل في العراق، وللمنظمة ممثل عن دائرة اللاجئين، والحكومة العراقية تتعامل معها وتشاركها في لجانها؛ فهي ممثلة في اللجنة الدائمة لشؤون اللاجئين رغم الإشكال القانوني، وهي ممثلة في لجان وزارة الهجرة والمهاجرين؛ أي أنها تشارك بصناعة القرار بطريقة ما، ولكنها وللأسف غائب حاضر.

بالتعاون مع



مركز العودة الفلسطيني
The Palestinian Return Centre

اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي الواقع والآفاق

١٤-١٥ أبريل ٢٠١٢

فندق شيراتون الدوحة



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTER FOR STUDIES

الوضع القانوني الحالي للاجئين

- بقيت الفوضى القانونية تحكم حياة اللاجئين بعد الاحتلال؛ إذ لم يتم إصدار هويات تعريفية للاجئين حتى عام 2009، ولم يتم إصدار وثائق سفر للاجئين حتى عام 2006، وظلت الدوائر الحكومية بين أخذ ورد مع اللاجئين الفلسطينيين حتى عام 2010؛ حيث أكد مجلس شوري الدولة يوم 2010/3/28 بالقرار رقم (36)، على أن القرار (202) لعام 2001(5) والذي يعامل فيه الفلسطيني معاملة العراقي عدا حق التجنس ساري المفعول.
- ورغم أن هذا القرار هو أفضل قرار للتعامل مع الفلسطينيين؛ فإن الممارسات التي تجرى للفلسطينيين على الأرض تمنع الاستفادة من هذا القرار، فما قيمة هذا القانون واللاجئ لم يحقق الأمان والاستقرار، وحملات الترحيل والتشويه والمداومة والاعتقال مستمرة، وعليه فإن الوضع القانوني ما زال غير منظم، وهناك تداخل بين القوانين التي تنظم حياة اللاجئين.
- تطبيق القانون (51) لعام 1971 (نظر الملحق رقم 4)، لإثبات حالة اللجوء للفلسطيني في العراق، وهذا فيه مغالطة كبيرة لحالة اللجوء الفلسطينية سواء التي في العراق أو في الدول العربية الأخرى.

الوضع السكاني

لم يشهد العراق تزايداً ملحوظاً في أعداد اللاجئين كما هو الحال بالنسبة للدول العربية المحيطة بالعراق، ولعل الظروف التي مر بها العراق كان لها الأثر الأبرز في هذا، إضافة إلى أن العراق لم يكن بيئة جاذبة للعمالة الفلسطينية، كما هو الحال في دول الخليج، كما أن عوامل الاستقرار لم تكن متوفرة خصوصاً من الناحية القانونية، ورغم أن أعداد اللاجئين الفلسطينيين قليلة جداً؛ فإن كثيراً من العراقيين -وخصوصاً حكام العراق الجديد- كانوا يعتقدون أن أعداد الفلسطينيين كانت تصل إلى أكبر من الواقع بكثير.

جدول بالإحصاءات السكانية للاجئين الفلسطينيين في العراق(6)

السنة	العدد	المصدر
1948	5000	إدارة شؤون اللاجئين الفلسطينيين في العراق
1955	8000	كتاب (اللاجئون) الصادر عن الهيئة العربية العليا لفلسطين
1969	13742	إدارة شؤون اللاجئين الفلسطينيين في العراق
1970	14000	إدارة شؤون اللاجئين الفلسطينيين في العراق
1977	18095	الإحصاء العام للسكان في العراق
1985	23461	المجموعة الإحصائية الفلسطينية
حزيران 2003	23100	إحصاء المفوضية
2009	10600	إحصاء اللجنة الدائمة لشؤون اللاجئين
2012	6-5	تقديرات منظمات المجتمع المدني في العراق

أما التوزيع الجغرافي الحالي لفلسطينيي العراق في بغداد فهو موضح في الجدول التالي:

عدد العوائل	الموقع	عدد العوائل	الموقع
10	الزعفرانية	900	البلديات
25	الغزالية	45	الحرية
5	البتاوين	27	العيواضية

بالتعاون مع



مركز العودة الفلسطيني
The Palestinian Return Centre

اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي الواقع والآفاق

١٤-١٥ أبريل ٢٠١٢

فندق شيراتون الدوحة



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTER FOR STUDIES

الأمين	15	تل محمد	7
حي السلام	70	الصناعة	15
بغداد الجديدة وما حولها	50	متفرقة	150

كما يوجد في الموصل 220 عائلة، وفي المحافظات الجنوبية 15 عائلة، أي 1544 عائلة فلسطينية تقريباً (7).

مواقف تتعلق بأوضاع اللاجئين الفلسطينيين في العراق

أولاً: السلطة الوطنية الفلسطينية

حاولت السلطة أن تقدم شيئاً للاجئين الفلسطينيين في العراق من خلال تشكيل لجنة مكونة من الفصائل الفلسطينية في العراق، إضافة إلى مواقف نذكر منها:

في يوم 2005/6/13 المجلس التشريعي يستنكر ما يحصل للاجئين الفلسطينيين في العراق، وفي يوم 2006/3/28 وخلال قمة الخرطوم الرئيس عباس يطلب من الوفد العراقي حماية اللاجئين، وقد أسست يوم 2006/4/10 لجنة عليا لمتابعة اللاجئين الفلسطينيين في العراق برئاسة زكريا الأغا بقرار من الرئاسة الفلسطينية، وفي يوم 2007/1/23 صدر بيان من الرئاسة بوجود اتصالات مع الحكومة العراقية لوقف الانتهاكات ضد الفلسطينيين، وفي 2008/8/1 مصادر فلسطينية تؤكد وجود اتصالات بين السلطة الفلسطينية والحكومة العراقية لإنهاء مشكلة العالقين على الحدود، وفي قمة بغداد (23) عام 2012 تناقلت الأوساط الفلسطينية أن الرئيس محمود عباس قد سلم لرئيس الوزراء العراقي نوري المالكي قائمة بأسماء المعتقلين لأجل الإفراج عنهم، ولكن وفي الوقت نفسه فإن السلطة سلكت مسلكاً غريباً تجاه اللاجئين في مواقف منها:

- موقف عزام الأحمد في البرلمان يوم 23 يونيو/حزيران عام 2005 عندما قدمت النائبة جميلة صيدم ملفاً عن أوضاع اللاجئين الفلسطينيين في العراق، وطالبت بمناقشته في المجلس التشريعي الفلسطيني، ولكن السيد عزام اعترض على طرح الورقة؛ كونه مسؤولاً عن ملف اللاجئين الفلسطينيين في العراق، وأعقب قائلاً: إنه سيشكل لجنة بهذا الخصوص.
- زيارة الرجوب في عام 2007 عندما قدم نفسه مبعوثاً من السيد الرئيس محمود أبو مازن، وكذلك مبعوثاً لحركة فتح، وقد التقى خلالها بمسؤولين عراقيين، والتقى بوفد فلسطيني مشكل من الفصائل الفلسطينية في العراق، وخرج للإعلام يومها قائلاً: إن الفلسطينيين لا يرغبون في الخروج من العراق. في حين أن القوافل تخرج يومياً، مما تسبب في مشكلة داخل الوسط الفلسطيني، وإطلاق النار على بعض قيادات الفصائل الفلسطينية الساكنة وسط المجمع قبل أن يتم توضيح الأمر بأن الفصائل وحسب قولها: إنها أخبرته أن الوضع لا يطاق، وأن خروج الناس من العراق هو مطلبهم، ولكنه لم يشر إلى هذا في أثناء المقابلة مع الجزيرة.
- زيارة محمود عباس إلى العراق في إبريل/نيسان عام 2009، وعدم طرح موضوع اللاجئين الفلسطينيين، مع منح الحكومة العراقية الضوء الأخضر في تنفيذ مخطتها بتهجير من بقي من اللاجئين.

ثانياً: حكومة غزة (حماس)

لم تستطع حكومة غزة رغم العلاقات المميزة لها مع الإيرانيين، أن توقف ما يحصل للفلسطينيين في العراق؛ رغم معرفة الجميع أن للإيرانيين تأثيراً كبيراً على الحكومة العراقية، ولكن وفي الوقت نفسه فإن حركة حماس في:

بالتعاون مع



مركز العودة الفلسطيني
The Palestinian Return Centre

اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي الواقع والآفاق

١٤-١٥ أبريل ٢٠١٢

فندق شيراتون الدوحة



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTER FOR STUDIES

- 2005/5/31 حماس تُصدر بياناً تطالب فيه بحماية اللاجئين من قوات الاحتلال الأميركي ومن بعض الجهات المحلية.
- 2006/5/10 تم التوصل لاتفاق مع الحكومة السورية لأجل السماح للاجئين الفلسطينيين العالقين على الحدود العراقية الأردنية بدخول سوريا إلى مخيم الهول عن طريق الدكتور محمود الزهار.
- زيارة المسؤولين لمخيمات اللاجئين (د. عاطف عدوان وزير اللاجئين في حكومة حماس، أحمد بحر نائب رئيس المجلس التشريعي الفلسطيني).
- دعم المتواجدين على الأراضي السورية من خلال إنشاء لجنة لإغاثة فلسطيني العراق.
- سبتمبر/أيلول 2007 وساطة رئيس المكتب السياسي لحماس خالد مشعل لدى الرئيس السوداني لاستقبال العالقين على الحدود العراقية السورية في مخيم الوليد، وهو ما تم طرحه في القمة العربية، ولكن لم يتم تنفيذ هذا المقترح وتمت عرقلة من قبل أميركا والمفوضية بحجة أن السودان بلد غير مستقر.
- يوليو/تموز 2011 دعوة رئيس الوزراء الفلسطيني إسماعيل هنية في غزة الفلسطينيين الهاربين من العراق أن يأتوا إلى غزة للإقامة فيها.

أما محصلة الموقفين فإنه يمثل وقوفاً أمام مشكلة نابعة من بلد عربي، وتأكيداً على أن أي تغيير سياسي في أي بلد عربي في وجود فلسطيني فإن الخاسر الأول هو الفلسطيني.

ثالثاً: مؤسسات العودة الفلسطينية

من الواضح أن هذه المؤسسات كانت تتابع وبشكل مميز ما يجري لأوضاع اللاجئين في العراق؛ خصوصاً أن المفوضية كجهة أممية تقوم -ولأول مرة- بإعادة توطين اللاجئين في بلد ثالث بعيداً عن وطنهم فلسطين، وهو ما يخالف كل ما تدعو له هذه المؤسسات، ولكن ورغم كل ما فعلته في سبيل ذلك من مناشدات ومتابعات، فإنها لم تفعل في إيقاف هذا المشروع. وقد أصدرت مؤسسات (مركز العودة الفلسطيني، رابطة فلسطيني العراق، تجمع العودة الفلسطيني واجب، منظمة ثابت لحق العودة، المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد)، شبكة أخبار اللاجئين الفلسطينيين) بياناً موجهاً إلى القادة العربية المنعقدة في بغداد يوم 29 /3 /2012 لأجل الوقوف على الآم وآمال اللاجئين، الذين يصرخون مستنصرين القادة العرب لأجل إيقاف ما يحصل لهم من انتهاكات، كما تلقى أمين عام الجامعة العربية رسالة من مركز العودة الفلسطيني بهذا الخصوص. إن عمل هذه المؤسسات يحتاج إلى تبني النواحي القانونية في العلاقة بين اللاجئين وبين الدول المضيفة، ليس في المنطقة العربية فحسب؛ بل حتى في مناطق اللجوء الجديد، فهناك مشاكل برزت وتحتاج إلى تدخل من هذه المؤسسات في الجانب الحقوقي، يضاف إلى رصيدها في مجال الدفاع عن حق العودة.

الخاتمة

إن ما حصل للفلسطينيين في العراق يُعتبر سابقة في تاريخ القضية الفلسطينية؛ فالفلسطينيون في العراق لم يكونوا قوة عسكرية تواجه قوى من البلد نفسه، ولا تكتلاً بشرياً قد يُؤثر في التركيبة الديموغرافية، ولا قوة اقتصادية لها تأثير في صناعة القرار، بل هم مجموعة صغيرة، تم استهدافهم بطريقة بشعة جداً، ولم يستطع أحد وقف مشروع استهدافهم وتهجيرهم من العراق، وهو ما يؤكد الحاجة إلى مراجعة في سلوك التعاطي مع قضية اللاجئين؛ وخصوصاً في العالم العربي، فما المانع أن يتكرر هذا في بلد ثانٍ، وليهجر الفلسطينيون إلى منافي الأرض ويستتوا كما حصل للاجئين الفلسطينيين في العراق؛ وعليه فإن الأمر يتطلب إجراءات لأجل تحصيل حقوق فلسطيني العراق والحيلولة دون تكرار ما حصل من خلال:

- (1) العمل على إنقاذ من بقي من اللاجئين في العراق، والذين لا يتجاوز عددهم (5 آلاف نسمة).
- (2) اعتبار ما حصل للفلسطينيين في العراق مجزرة (إذ تجاوز عدد الشهداء فيها 300 شهيد) وتوثق تاريخياً، وتضاف إلى سلسلة المجازر التي تعرض لها اللاجئون الفلسطينيون في الشتات.
- (3) اعتبار الشهداء الفلسطينيين في العراق شهداء ثورة فلسطينية.

بالتعاون مع



مركز العودة الفلسطيني
The Palestinian Return Centre

اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي الواقع والآفاق

١٤-١٥ أبريل ٢٠١٢

فندق شيراتون الدوحة



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTER FOR STUDIES

- (4) العمل على فضح ومحاكمة كل مَنْ تسبب وساهم في هذه المجرمة.
- (5) تسجيل اللاجئين الفلسطينيين في العراق، أو ممن كانوا في العراق وتشتتوا في أصقاع الأرض في سجلات الأونروا؛ كضمانة لحقوقهم السياسية والتاريخية في وطنهم فلسطين.
- (6) التأكيد على أن دور المفوضية لم يكن يماشي واقع ما يتعرض له اللاجئون الفلسطينيون في العراق، ولم تقم المفوضية بأي إجراء لحماية اللاجئين.
- (7) تعويض اللاجئين عما أصابهم من بلاء في شتاتهم الجديد ومن خلال الأمم المتحدة.
- (8) إن ما حصل للفلسطينيين في العراق أظهر العجز تجاه التعامل مع ملف اللاجئين الفلسطينيين في الشتات؛ مما يدعو إلى الحاجة العاجلة والضرورية إلى قانون موحد للاجئين الفلسطينيين في الشتات يحكم علاقتهم مع الدول المضيفة.

الهوامش

- (1) نص اتفاقية جنيف وبروتوكولها المادة (70) من اتفاقية جنيف الرابعة: "لا يجوز القبض على رعايا دولة الاحتلال الذين لجؤوا قبل بدء النزاع إلى الأراضي المحتلة، أو محاكمتهم أو إدانتهم أو إبعادهم عن الأراضي المحتلة، إلا بسبب مخالفات اقترفوها بعد بدء الأعمال العدائية".
المادة (73): اللاجئين والأشخاص غير المنتمين لأية دولة تكفل الحماية وفقاً لمملول البابين الأول والثالث من الاتفاقية الرابعة وذلك في جميع الظروف ودونما أي تمييز مجحف للأشخاص الذين يعتبرون -قبل بدء العمليات العدائية- ممن لا ينتمون إلى أية دولة، أو من اللاجئين بمفهوم الموائيق الدولية المتعلقة بالموضوع، والتي قبلتها الأطراف المعنية، أو بمفهوم التشريع الوطني للدولة المضيفة أو لدولة الإقامة.
- (2) الهيئة الوطنية الفلسطينية: هيئة تشكلت بعد احتلال العراق لأجل متابعة شؤون اللاجئين الفلسطينيين في العراق، وقد شكلت بقرار من رئيس السلطة، وكانت الفصائل الفلسطينية تعارض أعمالها على أساس أنها حلت محل منظمة التحرير، وقد انتهى عمل هذه الهيئة بعد مدهامة مقرها ومطاردة واعتقال أعضائها.
- (3) الموقع الرسمي لوزارة الهجرة والمهاجرين: (www.momd.gov.iq)
- (4) جريدة الوقائع العراقية | رقم العدد: 1985 | تاريخ: 1971/04/10.
- (5) جريدة الوقائع العراقية | رقم العدد: 3897 | تاريخ: 2001/09/24.
- (6) محمد عز الدين: الفلسطينيون في العراق، دمشق، دار الغد، 2009.
- (7) إحصائيات منظمات المجتمع المدني في العراق.

بالتعاون مع



مركز العودة الفلسطيني
The Palestinian Return Centre

اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي الواقع والآفاق

١٤-١٥ أبريل ٢٠١٢

فندق شيراتون الدوحة



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTER FOR STUDIES

الملحق

(الملحق رقم 1)

الوثيقة (234) الرقم 75/10/23 التاريخ 1 مارس/آذار 1949 الموضوع مساعدة اللاجئين الملف 311/4844

الوثيقة 53/47

المفوضية الملكية العراقية

بيروت

سري

وزارة الخارجية

الموضوع عقد اتفاق لمساعدة اللاجئين

كتابكم المرقم ع\79\79\13\2512\75 وزارة الخارجية والمؤرخ في 19/2/1949 اتصلنا بمكتب وكيل الوسيط الدولي في بيروت فأحالنا على المستر ستانتون كرفس رئيس لجنة إسعاف المهاجرين الفلسطينيين، وأطلعناه على رغبة الحكومة العراقية في عقد اتفاق مماثل للذي عقد بين وزارة الخارجية اللبنانية والكونت برنادوت، وأطلعناه على صورته فقال: أعتقد أنه لا ضرورة لعقد هذه الاتفاقية؛ لأن موادها تختص بمساعدة الحكومة العاقدة لنقل وتأمين إيصال المواد الغذائية إلى اللاجئين؛ وحيث إن إدارته لا تفكر في المستقبل القريب أو البعيد بإيصال أي مواد غذائية إلى اللاجئين في العراق لقلّة عددهم؛ فإنه لا يرى ما يستدعي عقدها، إلا أنه في حالة إصرار الحكومة العراقية، فإنه مستعد لتوقيعها بالرغم من اعتقاده بانتفاء الفائدة من ذلك.

وقد سافر المستر كرفس يوم 27 الجاري إلى القاهرة، ولم يعرف موعد عودته بالضبط، وقال: إنه يرجو أن نعلم أنه في حالة التوقيع، فهو لا يوقع غير النص الإنجليزي.

وبناء على ما تقدم نرجو إعلامنا برأيكم النهائي في هذا الشأن، وفي حالة رغبتكم في توقيعها نرجو ترجمتها إلى اللغتين العربية والإنجليزية؛ لكي يوقع معالي وزيرنا المفوض على النص العربي، ويشترط أن يكون التعويل على النصين العربي والإنجليزي بصورة متساوية.

القائم بالأعمال

صورة إلى: المفوضية الملكية العراقية في دمشق - للاطلاع

الملحق رقم (2)

شهادة أحمد الحبوبى وزير العمل والشؤون الاجتماعية عام 1968 عندما زار بعضاً مما بقي من هذه الملاجئ، فرفع مذكرة إلى رئيس ديوان مجلس الوزراء بتاريخ 1968/8/24 بعنوان:

”حالة ملاجئ إخواننا العاندين“

قمت بزيارة للملاجئ التي يسكنها إخواننا الفلسطينيون، فهالني ما رأيت، ولا أبالغ لو شبهتها بقبور يسكنها الأحياء؛ فهي لا تختلف عنها من قريب أو بعيد، فليس للشمس مكان فيها أو منفذ إليها، كما أن الهواء النقي مطرود منها، بناؤها قديم متآكل، تهدد أرواح ساكنيها، فيعيشون في قلق دائم، وخوف مقبت، كما أن الغرفة الواحدة مساحتها 3.25 م² تسكنها عائلة يتراوح عدد أفرادها بين 7-12، وهي محل للطبخ ولغسيل الملابس والصحون والاستحمام والنوم والأكل، وهي بنفس الوقت ساحة للعب الأطفال، وليس هناك حاجز أو فاصل بين عائلة وأخرى، وفي هذا ما فيه من محاذير ومشاكل تنجم عن اختلاط الفتيان والفتيات؛ فضلاً عما يهدد الصحة من احتمال انتشار الأمراض والأوبئة، وإن النظافة في هكذا أماكن تكاد تكون معدومة، إن المشكلة أكبر من أن توصف، وكما يقول المثل: (ليس السامع كمن رأى). إن الإنسان في هذه الأماكن يفقد آدميته، وتستحيل حياته إلى ما يشبه حياة الحيوان، أقول هذا وكلي ألم، وأنا موقن أن مجلسكم الموقر سيولي هذه المشكلة العناية اللازمة لإنقاذ هؤلاء المساكين من الحالة المزرية التي يعيشونها، وقد دب اليأس في نفوسهم، وباتوا في ريب حتى مع الأمل في إنقاذهم مما هم فيه، فاستسلموا لليأس (اليأس)، ولا أكتفكم مدى المرارة التي رافقتني وأنا أراقب نظرات الأطفال والنساء والشيوخ وقد شحبت وجوههم، وغاضت نظرتها وهي ترمقني بعتب محزن، ولسان حالهم يقول: ”أهكذا يعيش العاندون؟“

إن المشكلة تحل كالتالي:

- 1- أن تخصص قطعة أرض لهم، وهناك اتصالات مع وزارة المالية بذلك.
- 2- أن يخصص لكل عائلة مبلغ 250 ديناراً، أو أن تتولى وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بناء سكن لهم، خاصة أن هناك دراسة عن كلفة كل دار وهي لا تتعدى المبلغ المذكور.

هذا مع العلم أن عدد العائلات هو ألفا عائلة، وأنا لا أطالب بأن يخصص جميع المبلغ؛ إلا أنه لا بأس أن يخصص بعض منه مع الأرض؛ ليتسنى لنا مباشرة البناء وإنقاذ هؤلاء المساكين مما هم فيه.

وتفضلوا بقبول الاحترام

وزير العمل والشؤون الاجتماعية
أحمد الحبوبى

بالتعاون مع



مركز العودة الفلسطيني
The Palestinian Return Centre

اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي الواقع والآفاق


١٤-١٥ أبريل ٢٠١٢

فندق شيراتون الدوحة



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTER FOR STUDIES

الملحق رقم (3)



بالتعاون مع



مركز العودة الفلسطيني
The Palestinian Return Centre

اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي الواقع والآفاق

١٤-١٥ أبريل ٢٠١٢

فندق شيراتون الدوحة

الملحق رقم (4)

قانون اللجوء السياسي رقم (51) لعام 1971



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTER FOR STUDIES

المادة 1

يقصد بالتعبير الآتية المعاني المبينة إزاءها لأغراض هذا القانون:

- 1- الوزير - وزير الداخلية.
- 2- اللجنة - اللجنة الدائمة لشؤون اللاجئين السياسيين.
- 3- اللاجئ - كل من يلتجئ إلى الجمهورية العراقية لأسباب سياسية أو عسكرية.

المادة 2

يكون اللجوء إلى العراق بتقديم طلب إلى السلطات المختصة من قبل كل من:

- 1- المواطنين العرب أو الأجانب المقيمين خارج العراق.
- 2- المواطنين العرب أو الأجانب المقيمين في العراق.
- 3- النازحين من منطقة الحدود إلى الأراضي العراقية.

المادة 3

لا يقبل طلب لجوء شخص إلا بعد التأكد مما يلي: -

- 1- كونه لاجئاً.
- 2- ثبوت حسن نيته في اللجوء إلى الجمهورية العراقية.
- 3- أن لا يكون قصده الوحيد من اللجوء إيجاد وسيلة للكسب والتعيش.
- 4- عدم وجود محذور أو شك في طلبه.

المادة 4

يحظر تسليم اللاجئ إلى دولته بأي حال من الأحوال.

عند رفض طلب شخص بشأن قبول لجوئه إلى العراق يجوز إبعاده إلى دولة غير دولته حسب تنسيب الدوائر المختصة وبموافقة الوزير.

المادة 5

- 1- تشكل في بغداد لجنة دائمة باسم: (اللجنة الدائمة لشؤون اللاجئين السياسيين)، تكون برئاسة وكيل وزارة الداخلية للإدارة العامة أو من يُنيبه على أن لا تقل درجته عن مدير عام وعضوية كل من:
أ- ممثل عن مجلس قيادة الثورة - العلاقات العامة.
ب- ممثل عن ديوان وزارة الداخلية.
ج- ممثل عن مديرية الاستخبارات العسكرية.
د- ممثل عن مديرية الأمن العامة.
هـ- ممثل عن مديرية الجنسية العامة.
- 2- ترتبط اللجنة بوزارة الداخلية من الوجهة الإدارية والمالية بما فيها الرواتب والمخصصات والمصروفات التي تصرف على اللاجئين.
- 3- تتولى اللجنة فحص قضايا اللاجئين وفقاً للتعليمات التي يصدرها الوزير، ويجوز إيداع التحقيق بشأن الأشخاص المقيمين خارج العراق إلى الهيئات الدبلوماسية العراقية.
- 4- تعقد اللجنة اجتماعاً واحداً على الأقل كل خمسة عشر يوماً بصفة دورية، وكذلك كلما دعت الحاجة، ويكون مدير مكتب شؤون اللاجئين السياسيين بوزارة الداخلية سكرتيراً لها.

المادة 6

- 1- ترفع اللجنة توصياتها إلى الوزير بقبول لجوء الشخص أو رفضه، مشفوعة ببيان الأسباب المبررة؛ وذلك بعد استمراج رأي الدوائر المختصة ومناقشة طالب اللجوء.
- 2- يكون قرار الوزير بشأن توصية اللجنة قابلاً للاعتراض عليه لدى رئيس الجمهورية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ التبليغ.
- 3- يكون قرار رئيس الجمهورية بشأن الاعتراض المنصوص عليه في الفقرة (2) من هذه المادة نهائياً.

المادة 7

- 1- على طالب اللجوء تسليم سلاحه إلى السلطات العراقية حال دخوله الأراضي العراقية، ويبقى السلاح أمانة لديها، ويعاد إليه عند إلغاء لجوئه، أو يعوض بثمنه إذا رغب في ذلك.
- 2- يحظر على اللاجئ حمل السلاح الناري إلا بموافقة الوزير.

المادة 8

بالتعاون مع



مركز العودة الفلسطيني
The Palestinian Return Centre

اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي الواقع والآفاق

١٤-١٥ أبريل ٢٠١٢

فندق شيراتون الدوحة



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTER FOR STUDIES

- 1- يستثنى من أحكام **قانون إقامة الأجانب** كل من: -
أ- تقرر قبول لجوئه في العراق.
ب- دخل العراق طالبًا اللجوء فيه.
- 2- عند رفض طلب شخص من المشمولين بأحكام المادة الثانية من هذا القانون بشأن قبول لجوئه في العراق، فللوزير قبول طلب إقامته بموجب **قانون إقامة الأجانب** أو رفضه ويكون قراره بذلك نهائيًا.

المادة 9

- 1- يزود من قبل لجوئه في العراق بوثيقة خاصة من قبل مكتب شؤون اللاجئين السياسيين وفقًا للنموذج الذي يصدره الوزير بعد أن يحلف يمين الإخلاص للجمهورية العراقية طيلة مدة بقائه في العراق من قبل اللجنة أو من تنسبه.
- 2- توضع صيغة اليمين بتعليمات يصدرها الوزير.

المادة 10

- على مكتب شؤون اللاجئين السياسيين:
- 1- تنظيم محافظة خاصة لكل لاجئ.
 - 2- مسك السجلات المختصة بشؤون اللاجئين وقرارات اللجنة.
 - 3- تزويد مديرتي الأمن العامة والاستخبارات العسكرية بالمعلومات المطلوبة عن كل لاجئ، وعلى هاتين المديرتين مسك سجل بهذه المعلومات للأغراض الخاصة بشؤون دوائرها.

المادة 11

- 1- يتمتع من مُنح حق اللجوء في العراق، بحقوق المواطن العراقي في الأمور التالية: -
أ- الاستفادة من سائر الخدمات الصحية والثقافية.
ب- ممارسة المهن والأعمال.
ج- تزويده بالأرض الزراعية وفق أحكام **قانون الإصلاح الزراعي** على أن لا تسجل الأرض باسمه إلا بعد اكتسابه الجنسية العراقية.
د- توظيفه أو استخدامه بعد موافقة الوزير.
- 2- لرئيس الجمهورية بناء على اقتراح الوزير منح بعض اللاجئين أو كلهم حقوقًا أخرى مما يتمتع به المواطن العراقي.
- 3- يسمح لمن مُنح حق اللجوء في العراق بأن يستقدم إليه أفراد عائلته المكلف بإعالتهم شرعًا، ويمنح القادم منهم حق الإقامة طيلة تمتع عائلته بحق اللجوء.

المادة 12

اللاجئون مكلفون بسائر الواجبات المفروضة على العراقيين وفق القوانين المرعية عدا الخدمة العسكرية، إلا بعد موافقة رئيس الجمهورية مع مراعاة القوانين المرعية.

المادة 13

- 1- يتقاضى اللاجئ مخصصات شهرية عند عدم إمكانه تدبير أمور معيشته أو استخدامه في إحدى الدوائر الرسمية أو شبه الرسمية، وللوزير بناء على توصية اللجنة تحديد المخصصات الشهرية التي تدفع إلى اللاجئ.
- 2- تحدد صلاحية الوزير بدفع المخصصات الشهرية للاجئ بمدى أقصاها سنة واحدة، وتقطع عنه قبل هذه المدة في حالة تمكنه من تدبير أمور معيشته أو استخدامه، ولا يجوز دفع المخصصات للاجئ بعد مضي المدة المذكورة إلا في حالات اضطرارية يقرها رئيس الجمهورية.
- 3- للوزير أو من يخوله منح طالب اللجوء مخصصات شهرية مقطوعة حسبما يناسبه ولمدة لا تزيد على ثلاثة أشهر لحين البت في أمر لجوئه.
- 4- كل عائلة تشملها مخصصات واحدة، ولا يجوز تخصيص هذه المخصصات لكل فرد منها على حدة.

المادة 14

تناط مراقبة اللاجئين وإدارتهم وتكاليهم وتوجيههم الاجتماعي بوزارة الداخلية.

المادة 15

- 1- للوزير تعيين محل إقامة اللاجئ وتغييره عند الاقتضاء.
- 2- يجوز للاجئ أن يغادر محل إقامته للتنقل داخل الجمهورية العراقية بموافقة مدير مكتب شؤون اللاجئين السياسيين بعد الوقوف على رأي الدوائر المختصة.

المادة 16

بالتعاون مع



مركز العودة الفلسطيني
The Palestinian Return Centre

اللاجئون الفلسطينيون في الوطن العربي الواقع والآفاق

١٤-١٥ أبريل ٢٠١٢

فندق شيراتون الدوحة



مركز الجزيرة للدراسات
ALJAZEERA CENTER FOR STUDIES

- 1- إذا أخل لاجئ بأمن الدولة أو مصالحها السياسية فللوزير إلغاء قرار لجوئه والأمر بإبعاده، علاوة على تقديمه إلى المحاكم، إذا كان عمله يُعاقب عليه قانوناً، مع مراعاة حكم الفقرة (2) من المادة الرابعة من هذا القانون.
- 2- للوزير إصدار أمر باعتقال اللاجئ في حالة إخلاله بالأمن أو النظام لمدة لا تتجاوز شهرين ريثما يصدر قرار إبعاده.

المادة 17

- 1- لا يحق للاجئ مغادرة العراق إلا بموافقة الوزير.
- 2- للوزير منح اللاجئ إجازة يقضيها خارج العراق على أن لا تتجاوز شهراً واحداً.
- 3- يجوز منح اللاجئ إجازة يقضيها خارج العراق تزيد على شهر واحد بموافقة رئيس الجمهورية.

المادة 18

إذا هرب اللاجئ تصادر ممتلكاته وأمواله الموجودة في العراق بقرار من الوزير ومصادقة رئيس الجمهورية.

المادة 19

يلغى قانون اللاجئين رقم / 114 لسنة / 1959 والتعليمات الصادرة بموجبه.

المادة 20

للوزير إصدار التعليمات لتسهيل تنفيذ هذا القانون.

المادة 21

المادة 22

ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

على الوزراء تنفيذ هذا القانون.
كتب ببغداد في اليوم الخامس والعشرين من شهر المحرم لسنة 1391 المصادف لليوم الثالث والعشرين من شهر مارس/آذار لسنة 1971.
أحمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة
نشر في الوقائع العراقية عدد 1985 فيه 10 - 4 - 1971.

الملحق رقم (5)

نص قانون 202 لعام 2001

استناد

استناداً إلى أحكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والأربعين من الدستور، قرر مجلس قيادة الثورة ما يأتي:

المادة 1

يعامل الفلسطيني المقيم إقامة دائمة في العراق معاملة العراقي في جميع الحقوق والواجبات، باستثناء الحق في الحصول على الجنسية العراقية.

المادة 2

يخول أعضاء مجلس قيادة الثورة ونواب رئيس مجلس الوزراء صلاحية حجز كل موظف يتصرف بما يتناقض مع أحكام هذا القرار، ولا يرفع أمره إلى الرئاسة إلا بعد مضي مدة (6) ستة أشهر على إيداعه الحجز.

المادة 3

لا يعمل بكل نص يتعارض وأحكام هذا القرار.

المادة 4

ينفذ هذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة